

القراءة والتعليق على مسند الإمام الشافعي رحمه الله المجلس الخامس 3 د عبدالله العبيد

عبدالله العبيد

نعم قال اخبرنا عبد الوهاب عن ايوب ابن ابي تميمة عن محمد ابن سيرين عن مسلم من يسار ورجل اخر عن عبادة من صامت رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تبيعوا - 00:00:00

اذهب بالذهب ولا الورق بالورق ولا البر بالبر ولا الشعير بالشعير ولا ولا التمر بالتمر ولا الملح بالملح الا سواء بسواء عينا بعين يدا بيد ولكن بهذا اللي انت قرئت قبل شوي عن ايوب كذا جابه هنا الان عن محمد ابن سيرين عن مسلم يسار لاحظتم هذا؟ ايه نعم - 00:00:20

هذا الموضوع الاول سقط. نعم. قال ولكن بيعوا الذهب بالورق والورق بالذهب والبر بالشعير والشعير بالبر والتمر بالملح والملح بالتمر يدا بيد كئيب جئتم قال وانقص ادهم التمر اوي الملح وزاد احدهما من زاد او ازداد فقد اربى. قال اخبرنا مالك عن موسى ابن ابي تميم عن سيد ابن يسار ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله - 00:00:40

صلى الله عليه وسلم قال الدينار بالدينار والدرهم بالدرهم لا فضل بينهما. قال اخبرنا ما لك عن نافع عن النبي سيد الخدري رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:01:00

قال لا تبيعوا الذهب بذهب الا بمثل الا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تبيعوا الورقة بالورق الا مثال من مثل ولا تشرفوا بعضها على بعض ولا تبيعوا غالبا منها بنا - 00:01:10

قال اخبرنا مالك انه بلغوا عن جده مالك بن ابي عامر رحمه الله رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تبيعوا الدينار بالدينارين ولا الدينار - 00:01:20

درهم بالدرهمين. قال اخبرنا مالك عن شهاب عن سيد المسيب وابي سلمة ابن عبد الرحمن رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال الشفعة فيما لم يقسم فاذا وقعت الحدود فلا شفع - 00:01:30

قال اخبرها الثقة عن ابي سلمة عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر مثله ومثل ما انه لا يخالفه الاخبار انا سعيد بن سعيد قال اخبرنا الحديث هذا. يعني قال ايش؟ اخبرنا الشافعي قال اخبرنا الثقة - 00:01:40

الثقة عم عمر هذا هو مطرف ابن مازن. مطرف ابن مازن كان قاضيا في صنعاء كان قاضي في صنعاء وانا اظن الشافعي لقيه هناك اخذ منه. وعلى كل حال هذا كان الشافعي يوثقه وجاء - 00:02:00

من الائمة مثل ابراهيم بن ابي يحيى شفتوا الكلام الذي في ابراهيم بس عاد اقل هذا. هذا كان فيه سلامة وما كان فيه يعني اه كان في طيبة زائدة. يعني هذا كان قاضي صنعاء وله قصة اقرؤوها في ترجمته ما يناسب ان نقولها في مسجد رسول الله صلى الله عليه - 00:02:20

يعني المهم انه على كل حال يحيى بن معين كذبه. شوفوا الشافعي وثقه. وابن عدي رحمه الله مثل ما قال في ابراهيم ابن ابي يحيى قال في هذا ايضا. قال لم ارى له حديثا منكرا. يشبه والله اعلم ان تكون مناكير بسبب غيره. يعني - 00:02:40

ربما كان حدث من غير كتبه والرجل اذا كان فيه ضعف وحدث من غير كتبه يأتي بالعجائب يأتي باحيانا حكم واحيانا شعر. يعني واحيانا نثر يجعله من كلام النبي صلى الله عليه وسلم. احيانا حكمة احيانا معلومة طبية - 00:03:00

كما كان بعض الضعفاء يقرأون في بعض كتب الطب يظنون يعني معمود الوقت يسندها الى النبي صلى الله عليه وسلم في فضائل البطي فضائل اللي مدري وش هي بعض الزهور وبعض الاشياء هذي حديث الطب نادر منها الثابت والغالب - [00:03:20](#)
عليها انه لا اصل لها. وفيها شيء ضعيف. نعم. احسن الله اليكم. قال رحمه الله تعالى اخبرنا سعيد سالمين قال اخبرنا ابن جرير عن ابي الزبير عن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اشتفت فيما لم يقسم فاذا وقعت الحدود فلا شفاعا. قال اخبرنا الشافعي - [00:03:40](#)

سفيان اخبره عن ابراهيم ابن ميسرة عن عمل ابن الشرير عن ابي رفع رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الجار احق بسقبه. احق بسقبه يعني - [00:04:00](#)

ملاصقه الملاصق له واولى به. نعم. بس بشرط ان يكون المدخل واحد ومشاركين فيه في بناء واحد واذا كان نعم. قال اخبرنا ما لك بن انس عن عبدالله بن ابي بكر انها سمعت عائشة رضي الله عنها وذكر لها ان - [00:04:10](#)
ان عمر رضي الله عنهما يقول ان الميت ليعذب ببكاء الحي. فقالت عائشة رضي الله عنها ما انه لم يكذب ولكنه اخطأ او نسي. انما مر رسول صلى الله عليه وسلم على يهودية وهي وهي يبكي عريان فقال انهم ليكون عليها وانها لتعذب في قبرها قال اخبرنا عبد المجيد ابن عبد العزيز - [00:04:30](#)

عن ابن جريج قال خرج وابي مليكة تقع انه قال توفيت النية لعثمان لم يعفن رضي الله عنه بما كتب اليها تشهدا وحضرها ابن عباس رضي الله عنهما فقال انا جالس بينهما جلست الى احدهما ثم جاء الآخر فجلس الي. فقال ابن عمر لعمر بن عثمان الا تنهى عن البكاء؟ فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الميت - [00:04:50](#)

فليعذب ببكيانه عليه فقال ابن عباس فقد كان عمر يقول بعض ذلك ثم حدث ابن عباس قال صدرت مع عمر ابن الخطاب رضي الله عنه من مكة حتى اذا كنا - [00:05:10](#)

اذا بركب تحت ظل شجرة قال اذهب فانظر من هو الى الركب. قال فذهبت الى صهيب رضي الله عنه قال ادعوه قال فرجعت الى صائم فقلت ارتعب فالحق بامير المؤمنين قال فلما وصل - [00:05:20](#)

عمره سمعت سمعت صوبيا يبكي وهو يقول واخيه وصاحبا فقال عمر يا صهيب وتبكي عليه وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الميت يعذب ببكاء اهله عليه. قال فلما مات عمر وذكرت ذلك لعائشة رضي الله عنها فقالت يرحم الله عمر لا والله ما حدث رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الله - [00:05:30](#)

يكذب الميت بالمؤمنة ببكاء اهله عليه. ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله يزيد الكافر عذابا من بكاء اهله عليه. فقال تعيش حسبكم القرآن ولا تزر ازره وزر اخرى. وقال ابن عباس عند ذلك وقال ابن عباس رضي الله عنهما عند ذلك والله والله اضحك وابكى. قال ابن ابي ملاءكة فوالله ما قال - [00:05:50](#)

ابن عمر رضي الله عنهما من شيء قال اخبرنا سفيان عن الزهري عن يزيد التايان بايوب الانصاري رحمه رضي الله عنه عن نبيه صلى الله عليه وسلم انه نهى ان - [00:06:10](#)

بغاية او بول ولكن شرقوا وغربوا قال فقد ان الشام فوجدنا مراحيض بني قبل القبلة فننحرف عنها فننحرف ونستغفر الله تعالى. قال مالك عن يحيى بن سعيد عن ان يحيى ابن سعيد عن محمد ابن يحيى ابن حبان عن عمه وسيدنا حبان عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما انه كان يقول اننا سيقولون اذا - [00:06:20](#)

اذا قعدت على حاجتك فلا تستقبل القبلة ولا بيت المقدس. قال عبدالله ابن عمر رضي الله عنهما لقد ارتقيت على ظهر بيت فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على لبنتين - [00:06:40](#)

مستقبلا بيت المقدس لحاجته قال اخبرنا سفيان ابن عويتان زهري عن ابي زناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا يصلين احدكم في الثوب الواحد ليس على عاتقه منه شيء. قال اخبر عن سفيان عن ابي اسحاق عن عبدالله بن شداد الميمونة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم - [00:06:50](#)

ماذا قالت؟ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في بعضه في مرض او مم احسن الله اليكم رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في بعضه وبعضه عليه وانا حائض. قال اخبر. مثل غدفة - [00:07:10](#)

شمسه العباية طويل بس يكون طويل نعم قال اخبرنا سفيان والعاصي بن ابي النجود عن ابي وار عن عبد الله رضي الله عنه انه قال كنا نسلم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو في الصلاة قبل ان نأتي ارض الحبشة فيرد علينا وهو في الصلاة. فلما رجعنا من ارض الحبشة اتيت ليسلم - [00:07:30](#)

فوجدت اصلي فسلمت عليه فلم يرد علي فاخذني ما قرب وما بعد قال فجلسوا حتى اذا قضى الصلاة واتيته فقال ان الله جل ثناؤه يحدث من امره ما يشاء وان - [00:07:50](#)

مما احدث الله الا تكلموا في الصلاة. قال اخبرنا مالك عن ايوب السختياني عن محمد ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:08:00](#)

اثنتين بقى على ذو اليمين اقصرت الصلاة ام نسيته يا رسول الله؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة ذو اليمين؟ فقال الناس نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى - [00:08:10](#)

اثنتين اخريين ثم سلما ثم كبر ثم سجد مثل سجودها واطول ثم رفع ثم كبر فسجد مثل سجودها واطول ثم رفع. قال اخبرنا مالك عن داود ابن الحسين عن ابي يوسف - [00:08:20](#)

كان مولى ابن ابي احمد انه قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه يقول صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة العصر وسلم بركعتين فقام ذو اليمين فقال سورة - [00:08:30](#)

يا رسول الله فاقول رسول الله صلى الله عليه وسلم على الناس فقال الصدقة ذو اليمين؟ فقالوا نعم فاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بقيا من الصلاة ثم - [00:08:40](#)

سيداتي وسادتي جالس بعد التسليم قال اخبرنا عبد الوهاب الثقفي حذايا عن ابي قلابة عن ابي مهلب عن امران ابن حصين رحيم رضي الله عنه انه قال سلم النبي صلى الله عليه وسلم في ثلاث ركعات من العصر ثم قام فدخل الحجرة فقام الخرباق رجل بسيط اليمين رضي الله عنه فنأى فنأى يا رسول - [00:08:50](#)

اذا قصرت الصلاة قال فخرج مغظبا يجر رداءه فسأل فاخبر فصلى تلك الركعة التي كان ترك ثم سلم ثم سجد سجديته ثم سلم قال اخبرني بعض اهل العلم يا جعفر ابن محمد انه قال المن تار الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل اهل بئر مأونتها قام خمس عشرة ليلة كلما رفع رأسه مئة - [00:09:10](#)

الآخرة من الصبح قال سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد. اللهم افعل فذكر دعاء طويلا ثم كبر فسجد. قال اخبرنا سفيان عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم لما رفع رأسه من الركعة الثانية من الصبح قال اللهم انجي الوليد ابن الوليد وسلمة ابن هشام وعياش ابن ابي ربيعة والمستضعفين - [00:09:30](#)

بمكة اللهم اشدد وطأتك على مضر واجعل واجعلها عليهم سنين كسین يوسف. هم قريش لكن سماهم مضر لان قريش هي رأس او هامة مضر اعلاها نعم. احسن الله اليكم قال اخبرنا سفيان عن عمر ابن دينار عن سالم بن عبدالله وربما قال عن ابي - [00:09:50](#)

وربما لم يقولها قال قال عمر اذا رميت الجمرة وذبحت وحلقتم فقد حل لكم كل شيء حرم عليكم الا النساء والطيب. قال سالم قالت عائشة رضي الله عنها انا طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم لاحرامه قبل ان يحرم ويحلي بعد ان رمى الجمرة وقبل ان يزور البيت قال سالم وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم احق ان تتبع؟ هذا يدل على - [00:10:10](#)

من كلام سالم الاول يدل على انه من كلام عائشة هذا يدل على انه من كلام سالم رضي الله عنه رحمه الله سالم ابن عبد الله ابن عمر نعم قال اخبرنا مالك عن الزهري عن عبيد الله بن عن عبيد الله عن ابن عباس رضي الله عنهم عن النصاب من جثامة رضي الله عنه انه الى رسول الله لرسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:10:30](#)

وسلم حمار وحش وهو بالباء يبيع الدان فرده عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم. اللي انت قريته احسن بودان الكسر غلط. قريبة

نعم. قال فرده عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما في وجهه قال انا لم نرد عليك الا ان
00:10:50 -

قال اخبرنا مسلم وسعيد ابن ساري من عن ابن يري واخبرني مالك ان من نور مولى عمر ابن عبيد الله التيمي عن نافع مولى ابي
قتادة عن ابن قتادة الانصاري رضي الله عنه - 00:11:10

انه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم حتى اذا كان ببعض طريق مكة تخلف مع اصحابنا ومحرمين وهو غير محرم فرأى حمار
وحشينا فاستوى على فرسه فسأل اصحابا يناضله - 00:11:20
فشد على الحمار فقتله فاكل منه بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وابى بعضهم. فلما ادركوا النبي صلى الله عليه فقال انما
هي طعمة اطعمكم والله تعالى قال اخبرنا مالك عن زيد ياسر من اعطاء من يسار وعن ابي قتادة في الحمار الوحشي وذكر مثل -
00:11:30

وذكر مثل حديث ابي ان في حديث زيدان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هل معكم من لحمه من شيء؟ قال اخبرنا ابراهيم ابن
محمد عن رضي الله عنهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لحم الصيد لكم في الاحرام حلال ما قال لحم الصيد لكم في -
00:11:50

رامي حلال ما لم تصله او يصادى لكم. قال اخبرنا من سمع سليمان بن بلال يحدثنا عن عمل بهذا الاسناد عن النبي صلى الله عليه
وسلم هكذا. قال اخبرنا عبد العزيز - 00:12:10
ذكر الشافعي رحمه الله هو اصح الاقوال ان الصيد اذا لم يصده المحرم او يصد لاجله فانه يجوز. فلذلك كان قد في طريق الحاج
يعني فيه محلات مطاعم. ما يعني تبني هذه المطاعم الا في وقت الحج. ماذا يصنعون؟ يصير - 00:12:20
ثم يبيعونها على الحاج. يجوز ذا؟ هذا ما يجوز. هذا ايضا صورة من الصور. لا تجوز هذا قول الشافعي رحمه الله هذا على فقدانك هذا
هو الصحيح نعم. احسن الله اليكم قال اخبرنا عبد العزيز ابن محمد وعن عمر ابن ابي عمر عن رجل - 00:12:40
النبي صلى الله عليه وسلم هكذا قال الشافعي ابن ابي يحيى احفظ من الدراوردي وسليمان مع ابن ابي يحيى. قال مالك
من النافع لابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يخطب احدكم على خطبة اخيه قال اخبرنا مالك عن
ابيت ان يرعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه - 00:13:00
النبي صلى الله عليه وسلم وذكر مثله وقد زاد بعض المحدثين قوله حتى يأذن ويترك قال اخبرنا مالك بن عبد الله ان يزيد مولى
الاسود من سفيان عن ابي سلمة عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن فاطمة رضي الله عن ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا
فائدتها من طلق زوجها فاذا حلت فاذنيني. قالت فلما حلت - 00:13:20

اخبرت ان معاوية وابا جهل رضي الله عنهما خطباني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما معاوية فافعلوا لا مال له واما ابو جهل
فلا يضع عصاه عن عاتقه ينكح اسامة - 00:13:40

قالت فكرهت قال فقالت فنكحت فجعل الله فيه خيرا واغتبطت به. او واقتبطت به. قال اخبرنا ابراهيم ابن ابن ابراهيم ابن عبد
الرحمن ابن عوفان ابن شهاب الانبي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا رأيتم الهلال فصوموا واذا رأيتموه
فافطروا فان غمالكم فاقدروا له - 00:13:50

قال وكان عبد الله يصوم قبل الهلال بيوم قيل لابراهيم ابن سعد قال نعم هذا عبد الله ابن عمر كان يصوم في يعني قبل الهلال بيوم
يعني ليس من المنهي عنه. تقدموا رمضان بيوم او يومين. هذا النهي في غير الغيب - 00:14:10

اما في الغيب فكان جمع من الصحابة جماعة وليس جماعة من الصحابة منهم ابن عمر كانوا يرون اذا كان يوم الغيم فلا يسمى تقدما
ظاهر هذا الذي هو يوم الشك وهو عند الحنابلة الثلاثة لا بين الكراهة والتحريم - 00:14:30

عن احمد اللي هو التحريم. وهو الذي عليه ائمة الدعوة عندنا رحمهم الله. اختاروا هذا وفاق الائمة الثلاثة. انه انه لا يجوز المشهور من
المذهب عندنا انه يجوز صوم يوم الغيب. وليس هذا يعني ذهب اليه الامام احمد الا - 00:14:50

جماعات من الصحابة رضي الله عنهم كانوا يرون هذا مجموعة غير قليلة من الصحابة. كانوا يتأولون يشبه ان يكون هذا والله اعلم لكن الذي عليه الفتوى الجمهور نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى اخبرنا سفيان عن من ابن دينار عن محمد ابن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال عجت ممن - [00:15:10](#)

قدموا شارع وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصوموا حتى تروا ولا تفطروا حتى تروا. شف هذا ابن عباس العجب ممن يتقدم الشهر وهم جمع من الصحابة. الذين كانوا - [00:15:30](#)

تقدمون الشهر ولكن في يوم الغيب. اما اذا كان ما فيه يوم غيم فهذا فعلا عصى ابا القاسم. هذا نعم. قال عبدالعزيز بن محمد عن محمد بن عمريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقدموا شهر بيوم ولا يومين الا يوافق ذلك صوم -

[00:15:40](#)

كان يصوم احدكم صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فان غم عليكم فعدوا ثلاثين. قال اخبرنا عمر النبي سلمتان الاوزاعي قال حدثني الاوزاعي قال حدثني يحيى ابن ابي كثير قال حدثني ابو سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقدموا بين يدي رمضان بيوم ولا يومين الا رجلا كان يصوم صوما فليصمه - [00:16:00](#)

قال اخبر ان سفيان ابن المسيب وابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الولد للفراش وللعاهر الحجر قال اخبر عن سفيان بن عوف عن عائشة رضي الله عنها ان عبد بن زمعة وسعدا اختصم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في ابن امي في ابن - [00:16:20](#)

في ابن امي زمعة فقال سعد يا رسول الله اوصاني اخي. كان عندي في ابنة امي زمعة ذكره. كذا عندك؟ في ابن امي زمعة اذا مات فقال سعد. ايه. هو لو تركها الجملة ذي المعنى جيد لكن - [00:16:40](#)

ذكره يشبه ان يكون في سقط هنا ولا نترك الذكر او يعني فيكون فكان مما ذكره ان قال سعد مثلا او شيء من هذا القبيل لكن ذكره لي نعم فقال سأله يا رسول الله اوصاني اخي اذا قدمت مكة ان انظر الى ابني زمات فاقبضوا فانه ابني قال - [00:17:00](#)

اخي وابن امة ابي ولد على فراش ابي فرأى شبيها بينا بعثة فقال هو لك يا عبد ما جمعته الولد الولد لفراشه واحتجبي منه يا سوداء قال اخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرق بين المتلاعبين والحق الولد بالمرأة.

قال - [00:17:20](#)

انه قال ارسل عمر ابن الخطاب رضي الله عنه الى شيخ من بني زهرة كان يسكن دارنا فذهبت معه الى عمر فسأله عن ولاد من ولاد الجاهلية فقال اما الفراش فلفلان واما النطفة - [00:17:40](#)

لفلان فقال عمر يعني ابن الخطاب رضي الله عنه صدقت ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بالفراش قال اخبرنا ابراهيم رضي الله عنه وذكر حديثا متى العينين فقال قال النبي صلى الله عليه وسلم ابصروها فان جاءتني ازحى ما ادعج العينين عظيم

الاليتين - [00:17:50](#)

الى صدق وان جاءت به احمر كانه وحارة فلا اراوي الا كاذبا قال وجاءت بها لنعت المكروه. قال اخبرنا ابراهيم بن سعد نبي انسى ابن نسيبي وابيد الله ابن عبدالله - [00:18:08](#)

صلى الله عليه وسلم قال ان جاءتني اميرة سبقا فهو لزوجها وان جاءت به ادية اذا جعدا فهو للذي يتهمه قالت فجاءت به هديت امية غير بالغرين نعم عندنا بالعين وهي متقاربة على كل حال نعم قال رحمه الله واخبرنا - [00:18:18](#)

سعيد بن سالم عن ابن ابي ذيب عن المخرج بن خفاف عن عروة عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى ان ان خرج بالضمان قال اخبرنا مسلم بن خالد عن هشام - [00:18:38](#)

من نبينا عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخراج بالضمان قال اخبرنا مالك عن ابي زناد يعني لا رجوع عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال هنا - [00:18:48](#)

الخراج بالضمان هذا يعني الاخراج اللي هو المنفعة او الغلة في مقابل الضمان لو ان انسانا اشترى مثلا عبدا ولا اشترى له آلة ولا جهاز

ولا شي وبعدها وجد فيه عيب فعلا عيب في داخله في مكينة ولا في العبد نفسه في عيب وذهب - 00:18:58

يرجع ما يأتي هذا البائع ويقول له عطني الغلة اللي انت استفدت منها العبد هذا ماك شغلته ايام وانت تاخذ منه ها ما يجوز لهذا لان الخراج بالظمان هذا معنى انه خرج بالظمان ان هذا المشتري يأخذ غلته في المدة التي - 00:19:18

يستعملها فيها. لانه لو تلف هذا العبد ولا هذه السيارة ولا هذا الجهاز لو تلف كان ضمنه. كان الظمان اتفاقا فلما كان الظمان يظمن في المدة هذي الذي هو عنده المشتري كان هذا مقابل كل شيء له مقابل - 00:19:38

نعم. احسن الله اليكم. قال رحمه الله يعني هذا كما قال الترمذي هو العمل عليه عند عامة اهل العلم. نعم. قال مالك عن ابيزناد عن الاعوج عن ابي هريرة؟ هذا اللي هو خرج بالضمان يعني حديث مرسل. حديث الخراج بالضمان حديث مرسل - 00:19:58
لكن شوف الترمذي كيف يحكي العمل عليه عند اهل العلم ما هو بكلام صحيح كلام ابن حزم ان الموصل ما يعمل به الشافعي لا يعمل هذا الشيخ ربع المسند من المراسيل - 00:20:18

اشياء كثيرة مراسيل مرت بنا. نعم. قال اخبرنا مالك عن ابي زناد عني لا رجع عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تسروا الابل والغنم فمن ابتعها بعد ذلك فهو بخير النظرين بعد ان يحلبها يحلبها من باب قتلة احسن الله اليكم قال -

00:20:28

بخير النظرين بعد ان يحلبها ان رضي امسكها وان سخطها ردها وصاع من تمر. قال اخبرنا سفيان عن ابي زناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى - 00:20:48

الله عليه وسلم لا تسر الابل والغنم فان ابتاعها بعد ذلك فهو بخير النظرين بعد ان يحلبها ان رضا امسكها وان سخط ردها وصاع من تمر. قال قال سفيان عن ايوب عن المسيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وذكر مثله الا انه قال ردها وصاع من تمر لا سمراء. قال اخبرنا مالك عن نافع عن ابن - 00:20:58

عمر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ابتاع طعاما فلا يبيعه حتى يستوفيه. قال اخبرنا مالك عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله - 00:21:18

عليه وسلم قال من ابتاع طعاما فلا يبيعه حتى يقبضه. قال اخبرنا سفيان عن عمر ابن دينار عن طاووس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال اما الذين اعانوا رسول الله صلى الله - 00:21:28

عليه وسلم فهو طعم ان يباع حتى يصوفى. وقال ابن عباس برأيه ولا احسب كل شيء الا مثله. قال اخبرنا سفيان عن ابن ابي نجيح عن عبد الله ابن كثير عن ابي المنهاج - 00:21:38

عن ابن عباس رضي الله عنه انه قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المنية وهم يسرفون في تمن السنة السنة والسنتين والثلاثة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:21:48

من سلف فليسلف في خير معلوم ووزن معلوم او قال الى اجل معلوم. قال الثقة عن ايوب عن يوسف ابن ماهك عن حكيم احزام انه قال نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ليس عندي. قال اخبرنا مسلم عن ابن ابي حسين عطاء وطاؤوس

احسبه قال ومجاهد والحسن ان رسول الله صلى - 00:21:58

الله عليه وسلم قال يوم الفتح ولا يقتل مؤمن بكافر. قال اخبرنا سفيان عن شعبي عن ابي جحيفة رضي الله عنه انه قال سألت علي رضي الله عنه هل - 00:22:18

من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء سوى القرآن؟ فقال لا والذي فلق الحبة وبرأ النسمة الى ان يعطي الله عبدا فهما في كتابه وما في الصحيفة قال فقلت وما في - 00:22:28

قال العقل وبكالك الاسيري ولا يقتل مسلم بكافر قال وفي موضع اخر قال ولا يقتل مؤمن بكافر. قال ولا يقتل يعني مؤمن بكافر هذا سيأتي ان شاء الله فيما بعد انه استثنى من ذلك قتل الغيلة. لو قتل مسلم كافرا غيلة قتل به - 00:22:38

يأتي حديث عمر خبر عمر رضي الله عنه احسن الله اليكم قال اخبرنا سفيان الصلاة والسلام على النبي رضي الله عنه سأل النبي صلى

الله عليه وسلم عن كسب الحجام فنهاه عنه. فلم يزل يكلمه حتى قال اطعموا رقيقك واعرف ناضحك - [00:22:58](#)
كلها صحيحة. القطع والوصل في الكلمة ذي. نعم. قال اخبرنا مالك عن الزهري عن حرام ابن سعد ابن محيصة عن ابي رضي الله عنه
النبي صلى الله عليه وسلم في جارة الحجام فنهاه عنه. فلم يزال يسأله ويستأذنه حتى قال الف ناضحك ورقيقك. قال اخبرنا مالك
بن حميد بن انس رضي الله - [00:23:18](#)

طبعا وانه قال حكم وابو طيبة رضي ابو طيبة رضي الله عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر له بصاع من تمر وامر اهله ان
يخفف عنه من خراجه قال اخبرنا عبد الوهاب - [00:23:38](#)
ايها الحميد انس رضي الله عنه انه قيل له احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال نعم حجمه بطيبة فاعطاه صاعين وامر
مواليه ان يخفف عنه من ضربيته وقال ان - [00:23:48](#)

كل ما تداويتم به الحجامه والقسط البحري لصبيانكم من العذرة ولا تعذبوهم بالغمس. قال اخبرنا عبد الوهاب عن ايوب عن علي هذا
بقي حديث دقيقة قليلة على الباب. ها؟ بقي ثلاثة احاديث على الكتاب. ثلاثة؟ نعم. انا عندي باقي واجب. الى كتاب الطلاق. ها -
[00:23:58](#)

بعده كتاب الطلاق. انا عندي باق واجد واجد واجد. كل هذا باقي. انا عندي ثلاث احاديث اما الطلاق الاجل حنا ما
نستعجل عليها لانها قد تكون في سقط ولا في شي نستدركه - [00:24:18](#)
وش اللي عندك الحديث هذا؟ اه سفيان عن ابراهيم اخر حديث اخر حديث اه عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي لا لا اذا فيه مشكلة
هنا. نقف على هذا نكمل بعد الصلاة ان شاء الله. استغفرك واتوب اليك. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب - [00:24:38](#)

رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على خير خلق الله اجمعين. نبينا محمد وعلى اله واصحابه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين.
اما بعد فباسانيدكم حفظكم الله ونفعنا الله بعلومكم. الى الامام محمد ابن ادريس الشافعي رحمه يا شيخ الرقم. مختلف عندنا يا شيخ
- [00:24:58](#)

ها؟ تسع مئة وخمسة وخمسين كيلو. تسع مئة وستة وخمسين. تسع مئة. ما شاء الله. شيء. نعم. قال اخبرنا عبد الوهاب ابن عبد
الوهاب عن ايوب عن ابن الوهابي قال اخبرنا عبد الوهاب عن ايوب عن ابن سيرين عن ابن عباس رضي الله عنهما - [00:25:18](#)
قال واخبرنا سفيان قال اخبرني ابراهيم ابن ميسرة عن طاووس قال احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال للحجام قال
اخبرنا مسلم ابن خالد عن ابن جريج عن ابن ابي مليكة عن ابن عباس رضي الله عنهما يعني عطوه ها لكن حنا عندنا قبل يا شيخ قبل
هذا - [00:25:38](#)

حديث انت قرئت وهذا حجمه ابو طيبة قرأ هنا. ها؟ نعيده يا شيخ. طيب انما امثل ما امثل ما تداويتم به الحجاب قال اخبرنا عبد
الوهاب آآ لصبيانكم يعني آآ الم الحلق والقسط البحري لصبيانكم يعني من العذر - [00:25:58](#)
اللي هو تداويتم بالقسط البحري في يعني هذا المرض اللي هو وجع الحلق. يعني ولا تعذبوهم بالغمز يعني لا تضغط على الحلقة حلق
الطفل فيصيح من الألم. لانها مؤلم. يعني يضغطونه جدا حتى العام - [00:26:18](#)

حتى يؤثر هذا فيه. هذا يعني امثل ما تداويتم به الحجامه. يعني التبرع بالدم يغني عن كثير كثير من الحجامه تبرع بالدم يغني عنك
ويستفيد منه اخوك المسلم. ايضا بدل ما الحجامه تكب. نعم - [00:26:38](#)
احسن الله اليكم. قال اخبرنا مسلم بن خالد عن ابن جريج عن ابن ابي مليكة عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال البينة على المدعي واحسبه قال ولا اثبته انه قال واليمين على المدعى عليه. قال اخبرنا عبد الوهاب بن عبدالمجيد
الثقفي - [00:26:58](#)

عن عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار عن سهل بن ابي حثمة ان عبد الله بن سهل ومحبيصة بن مسعود رضي الله عنهم خرج الى
خيمرة ففترقا حاجتهما فقتل عبد الله بن سهل فانطلق هو وعبدالرحمن اخو المقتول وحويصة ابن مسعود الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فذكروا له - [00:27:18](#)

لعبدالله بن سهل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تحلفون خمسين يمينا وتستحقون دم قاتلكم او قال صاحبكم فقالوا يا رسول الله لم نشهد ولم نحضر. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فتبرأكم يهود بخمسين يمينا. قالوا يا رسول الله كيف نقبل إيمان قوم كفار؟ قال - 00:27:38

ان النبي صلى الله عليه وسلم عقله من عنده. قال بشير ابن يسار قال سهل لقد ركضتني فريضة من تلك الفرائض في مريد لنا. نعم الفريضة اللي هي الابل نعم. احسن الله اليكم. قال رحمه الله تعالى ومن كتاب الطلاق عندك كذا العنوان؟ نعم - 00:27:58
حنا ما عندنا هذا لا بأس اقرأ. قال اخبرنا مسلم وعبد المجيد عن ابن جريج عن ابن طاووس عن ابيه ان ابا الصهباء قال لابن عباس رضي الله عنهما انما كان - 00:28:18

الثلاث على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم تجعل واحدة وابي بكر وثلاث من امارة عمر فقال ابن عباس رضي الله عنه نعم قال اخبرنا مسلم بن خالد وعبد المجيد عن ابن جريج عن مجاهد انه قال قال رجل لابن عباس رضي الله عنهما طلقت امرأتي مئة - 00:28:28

قال تأخذ ثلاثا وتدع سبعا وتسعين. نعم. ليتك تزيد في الصوت. نعم. قال اخبرنا مالك عن هشام ابن عروة عن ابيه انه قال كان رجل اذا طلق امرأته اذا طلق كان الرجل اذا طلق امرأته ثم ارتجعها قبل ان تنقضي - 00:28:48
هي عدتها كان ذلك له. وان طلقها الف مرة فعمد رجل الى امرأة له فطلقها ثم امهلها حتى اذا شارفت انقضاء عدتها ارتجعف ثم طلقها وقال والله لا اويك الي ولا تحلين ابدا. فانزل الله تعالى الطلاق مرتان فامسك بمعروف او - 00:29:08
تشریح باحسان. فاستقبل الناس الطلاق جديدا من يومئذ من من كان منهم طلق او لم يطلق. قال اخبرنا سفيان عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها انه سمعها تقول جاءت امرأة جاءت امرأة رفاعة يعني القراضية الى رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقالت - 00:29:28

اني كنت عند رفاعة فطلقني فبت طلاقي فتزوجت عبدالرحمن بن الزبير. وانما معه مثل هدبة الثوب فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال تريدان ان ترجعي الى رفاعة؟ لا حتى يذوق عسيلتك وتذوق عسيلته. وابو بكر عند النبي صلى الله عليه وسلم - 00:29:48

عليه وسلم وخالد بن سعيد بن العاص رضي الله عنهما بالباب ينتظر ان يؤذن له. فنأدى يا ابا بكر الا تسمع ما تجهر به هذه عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اخبرنا عبد المجيد بن عبدالعزيز عن ابن جريج قال اخبرني ابو الزبير انه سمع عبد الله ابن ايمن يسأل ابن عمر وابو - 00:30:08

الزبير يسمع كيف ترى في رجل طلق امرأته فقال طلق عبدالله بن عمر امرأته وهي حائض على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فسأله انا عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مره فليراجعها فردها علي. ولم - 00:30:28

يراهما شيئا فقال اذا طهرت فليطلق او او ليمسك. هذا احتج به يعني قوله فردها علي ولم يرها شيئا احتج به من قال لا يقع الطلاق في الحيض والحقيقة ان هذا الاحتجاج محل نظر. يعني ترددها علي ولم يرها شيئا يعني ما يلزم منه انه لم يحسبها - 00:30:48
التصريح به في رواية اخرى انه احتسبها حسبها عليه. واللفظ اللي في الصحيحين قال ارأيت ان عجز عجز واستحق. نعم قال مروا فليراجعها المراجعة ما تكون الا بعد طلاق. نعم. يشبه والله اعلم ان يكون الطلاق الثلاث - 00:31:08

الذي هو البدعي ثلاث يعني ثلاث كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم الثلاث واحدة كما في الصحيح. والطلاق في الحيض ايضا اوقع صلى الله عليه وسلم يعني تعزيرا له. والا كما قال الله عز وجل ان الله لا يصلح عمل المفسدين. هذا مفسد لو اجزنا - 00:31:28
طلاقه في الحيض كان صحننا له هذا الفساد الذي افسده هو وهذا محل نظر على كل حال المسألة مشهورة الخلاف لكن يشبه ان يكون في الحيض يعني لا يحتسب وكذلك الثلاث كان في زمنه صلى الله عليه وسلم يعني واحدة ثم جاء عمر فلما تتابع الناس - 00:31:48

حسبها عليهم من ضاع عليهم. يشبه ان يكون هذا من يعني من هذا. هذا من هذا. والا الاصل في ان الطلاق في الحيض لا كله يعني للسنة يعني النبي صلى الله عليه وسلم يقول من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد. والمسألة مشاهير يعني يمكنها اشهر مسائل الخلاف - [00:32:08](#)

في ابواب الطلاق نعم. احسن الله اليكم. قال اخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه طلق امرأته وهي حائض على عهد النبي صلى الله عليه وسلم قال فسأل عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مره فليراجعها ثم ليمسكها حتى تطهر ثم - [00:32:28](#)

ثم ان شاء امسك وان شاء طلق قبل ان يمسه فذلك العدة التي امر الله عز وجل ان تطلق لها النساء. قال اخبرنا مسلم ابن عن ابن جريج انهما ارسلوا الى نافع يسألونه هل حسبت تطليقة ابن عمر على عهد النبي صلى الله عليه وسلم؟ فقال نعم. قال رحمه الله تعالى - [00:32:48](#)

الا ومن كتاب العتق. قال اخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اعتق شركا له في عبد فكان له - [00:33:08](#)

ال يبلغ ثمن العبد قوم عليه قيمة العدل. فاعطي شركاؤه حصصهم وعتق عليه العبد والا فقد عتق منه ما عتق يعني الصواب اللي عندنا يا شيخ فاعطى شركائه حصصهم لانه لو كان شركاؤه كان - [00:33:18](#)

واو ظاهر هذا فاذا نعدل اللي قبلي فاعطي ما نقول واعطي نقول اعطى لان اذا كانت المسألة مرسومة ها من خالف الرسم لاجل الشكل؟ مخالف الشكل لاجل الرسم. كذا؟ نعم. فاعطى شركاءه حصصهم - [00:33:38](#)

عتق عليه العبد الاول والا فقد عتق منه ما عتق. هذه مسائل في العتق يعني تسمى مسألة السعاية عند الفقهاء. ما ما نطيل فيها لانها الان لا توجد يعني يعني تصلح لخواص طلبة العلم. اما كثير من الناس ما عاد فيه الان نعم - [00:33:58](#)

احسن الله اليكم. قال اخبرنا سفيان والعمرو بن دينار عن سالم بن عبدالله عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ايما عبد كان بين اثنين فاعتق احد - [00:34:18](#)

احدهما نصيبه. فان كان موسرا فانه يقوم عليه باعلى القيمة او قيمة عدل. ليس بوكس يعني القيمة او قيمة عدل ليس نعم. ليست بوكس ولا شطط ثم ثم يعزم لها يغرم لهذا حصته. ثم يغرم لهذا حصته. نعم - [00:34:28](#)

شف الشريعة حتى العتق تحب انه يعتق العبد. في كل الكفارات اول ما بدأ بالعتق. لانه دين حرية مو بدين عبودية لكن الاسلام جاء قال نظام موجود في العالم كله. فصعب يعني مصادمة هذا النظام. فهذه. صار كل شيء فيه اي كفارة من كفارات - [00:34:48](#)

ادفع ادفع ادفع. بل ان الشريعة جاءت بشيء قليل وجوده في النصوص من الترغيب في العتق. حتى قال النبي صلى الله عليه وسلم من اعتق رجلا كان فكاكه من النار ومن اعتق امرأتين كانتا فكاكه من النار بكل عضو منهما عضوا منه هذا نعمة عظيمة - [00:35:08](#)

الاسلام دين حرية. نعم. نعم. احسن الله اليكم. قال اخبرنا عبد الوهاب عن ايوب عن ابي ثابت عن ابي المهلب عن عمران ابن حصين رضي الله عنه ان رجلا من الانصار اوصى عند موته فاعتق ستة ممالك ليس له مال غيرهم. او قال اعتق عند - [00:35:28](#)

ستة ممالك ليس له وليس له شيء غيرهم. ستة ممالك ها اعتق عند موته ستة ممالك له وليس له شيء غيرهم. فبلغ ذلك النبي صلى الله هذا عندك هذا؟ ايه في حديث قبله؟ طيب الحديث - [00:35:48](#)

قبل حديث ابن جريج اخبرنا عبد المجيد عن من جريج عندك هذا؟ اي نعم يا شيخ. يلا. قال اخبرنا عبد المجيد عن ابن جريج قال اخبرني قيس ابن سعد انه - [00:36:08](#)

مكحولا يقول سمعت ابن المسيب يقول اعتقت امرأة او قال رجل اعتقت امرأة او رجل ستة اعمار لها. اعتقت امرأة نعم. امرأة او قال رجل ستة اعبد لها ولم يكن لها مال غيره فاتي النبي صلى الله عليه وسلم في - [00:36:18](#)

لذلك فافرق بينهم فاعتق ثلثهم. قال الشافعي كان ذلك في مرض المعتق الذي مات فيه. لان الوصية لا تجوز الا بالثلث. هذا ثلث المال نعم. قال اخبرنا عبد الوهاب عن ايوب عن ابي قلابة عن ابي المهلب عن عمران ابن حصين ان رجلا من الانصار اوصى عند موته

فاعتق ستة - 00:36:38

تمام ستة ممالك ليس له مال غيرهم. او قال اعتق عند موته ستة ممالك له وليس له شيء غيرهم. فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال فيه قولاً شديداً ثم دعاهم فجزأهم ثلاثة اجزاء فاقرع بينهم. فاعتق اثنين وارق اربعة. نعم. قال - 00:36:58

ما لك بن انس عن ابن شهاب عن ابن المسيب وابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العجماء يعني انها هدر لا دية فيها لو ان دابة واحد واقف بجانب دابة جت رمحته هذه الدابة - 00:37:18

انكسرت رجله قال ابي ديت الكسر هذا. قال النبي صلى الله عليه وسلم يعني هدر. ليس فيها شيء الا ان يكون صاحبها قد اغراها. اغراها على الناس تكسر هذا وتضطرب هذا هذا نعم. وبعض الناس يبي ايديه وهو واقف عند - 00:37:38

كل ناقة ها وراك توقف عند رجل الناقة ابعد وخر هذي بهيمة ترمحك ولا تجيب اجلك ابعد عنها نعم. قال رحمه الله تعالى اخبرنا ما لك بن انس عن ابن شهاب عن حرام ابن سعد ابن محيصة ان ناقة للبراءة - 00:37:58

ابن عازب رضي الله عنهما دخلت حائطا لقوم فافسدت فافسدت فيه. قال فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم على اهل الاموال حفظها بالنهار وما افسدت المواشي بالليل فهو ضامن على فهو ضامن على اهلها. نعم. قال اخبرنا ايوب بن سويد قال حدثنا -

00:38:18

الاوزاعي عن الزهري عن حرام ابن محيصة عن البراء بن عازب رضي الله عنهما ان ناقة للبراء بن عازب دخلت حائط رجل من الانصار فافسدت في قال فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم على اهل الحوائط حفظها بالنهار. وعلى اهل الماشية ما افسدت ماشيتهم بالليل - 00:38:38

قال اخبرنا عبدالعزيز عبدالعزیز الدراوردي عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما انه قال اقام رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة تسع سنين لم يحجج ثم اذن في الناس بالحج. قال فتدارك الناس بالمدينة ليخرجوا معه فخرج.

فانطلق رسول الله - 00:38:58

صلى الله عليه وسلم وانطلقنا لا نعرف الا الحج وله خرجنا. ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين اظهرنا ينزل عليه القرآن وهو يعرف تأويله وانما يفعل ما امر به. فقدمنا مكة فلما طاف رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبيت وبالصفا والمروة قال من لم يكن معه هدي

- 00:39:18

فليجعلها عمرة فلو استقبلت من امري ما استدبرت ما سقت الهدي ولجعلتها عمرة. قال اخبرنا سفيان عن ابن طاووس وابراهيم ابن ميسرة انهما سمعا اطاوسا يقول خرج النبي صلى الله عليه وسلم لا يسمى حجا ولا عمرة ينتظر القضاء. ينتظر القضاء يعني الوحي.

نعم - 00:39:38

قال فنزل عليه القضاء وهو يطوف بين الصفا والمروة وامر اصحابه ان من كان منهم اهل بالحج ولم يكن معه هدي ان يجعلها عمرة تقرروا استقبلت من امري ما استدبرت لما سقت الهدي ولكني لبثت رأسي وسقت هدي وليس لي محل الا محل هديه - 00:39:58

وليس لي محل الا محل هدي. نعم. وليس لي وليس لي محل الا محل هديه. فقام اليه سراقة ابن مالك رضي الله عنه فقال يا رسول الله اقضي لنا قضاء قوم كانا ولدوا اليوم اعمرتنا هذه لعامنا هذا ام للابد؟ قال - 00:40:18

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بل للابد دخلت العمرة في الحج الى يوم القيامة. قال فدخل علي علي من اليمن فسأله النبي صلى الله عليه وسلم يعني بما اهللت. فقال احدهما لبيك اهلا كاهلال النبي صلى الله عليه وسلم وقال الاخر لبيك حجة كحجة

النبي صلى الله - 00:40:38

الله عليه وسلم قال اخبرنا مالك عن عبدالرحمن ابن القاسم عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم افرد الحج قال على كل حال يعني يعني نقل عن النبي صلى الله عليه وسلم انه يعني تمتع ونقل عنه انه افرد ونقل عنه انه -

00:40:58

وبكل يعني قال بعض الصحابة رضي الله تعالى عنهم. والاشبه في هذا ان النبي صلى الله عليه وسلم كان قارنا لانه ساق الهدي معه

واما كونه افرد كما في حديث عائشة هذا وغيرها افرض يعني اعمال الحج جعلها لم يخلطها - [00:41:18](#)
عمرة ويكتفي باعمال العمرة عن اعمال الحج. هذا يدل على ان اعمال الحج قام بها قياما تاما. واما تمتع هذا صحيح لان القارن في
الشرع يسمى متمتعا. لانه جاء بنسكين في سفرة واحدة. فهذا وجه كوني - [00:41:38](#)

يعني الصحابة او بعض الصحابة قالوا متمتعا. وابن القيم رحمه الله له بحث نفيس. في زاد المعاد في ذكر الروايات واستقصاء
وذكر الآثار الصحابة في هذا جيد. وقبله شيخ الاسلام في شرح العمدة. وانا انصح كل انسان يريد ان يحج ان يحمل معه هذين

الكتابين - [00:41:58](#)

لانه ساق خلاف العلماء ذكر آثار الصحابة والتابعين كلها يسوقها ما يترك شيء منها هذا شيء طيب يعني حتى الانسان اقوال العلماء
واقوال السلف من الصحابة والتابعين يكون هذا جيد لطالب العلم اما العامي يكفي ان يأخذ رسالة - [00:42:18](#)

تحقيق للشيخ بن باز رحمه الله. هذي طيبة ذي ما شا الله مثل كروكي. يعني يعلمك المواقع ويعلمك يعني الانساك ويعلمك العمرة

بطريقة سهلة يفهمها كل احد. نعم - [00:42:38](#)